

المرفق

التوصيات التي اعتمدها الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية في

اجتماعه الرابع

(مونتريال، 7-11 مايو/أيار 2012)

المحتويات

| المقرر | الصفحة  |
|--------|---|
| 1/4-   | تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 والتقدم نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي ..... 20                        |
| 2/4-   | استعراض تنفيذ استراتيجية حشد الموارد ..... 24   |
| 3/4-   | الآلية المالية: استعراض فترة تجديد الموارد الخامسة لمرفق البيئة العالمية والاحتياجات لفترة التجديد السادسة ..... 28               |
| ألف-   | استعراض الإرشاد الموجه إلى الآلية المالية ..... 28  |
| باء-   | تقارير تقييم مقدار الأموال اللازمة لتنفيذ الاتفاقية للفترة السادسة لتجديد موارد الصندوق الاستثماري لمرفق البيئة العالمية ..... 29 |
| جيم-   | الاستعراض الرابع لفعالية الآلية المالية ..... 31  |
| 4/4-   | التنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية ..... 32  |
| 5/4-   | الرسالة الموجهة إلى مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة (ريو+20) ..... 34  |
| 6/4-   | التعاون مع الاتفاقيات الأخرى: الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو ..... 36  |
| 7/4-   | إشراك قطاع الأعمال ..... 39   |
| 8/4-   | خطة العمل المتعددة السنوات للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي من أجل التنمية ..... 43                         |

#### 1/4- تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 والتقدم نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي

إن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية،

- 1- يحيط علماً بالتقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020، والحاجة العاجلة إلى تحقيق المزيد من التقدم؛
  - 2- يؤكد على أهمية وضع أهداف وطنية محددة وقابلة للقياس وطموحة وواقعية ومحددة المدة، مع الأخذ في الحسبان التحديات التي تواجه هذه الأهداف، كوسيلة لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛
  - 3- وإن يشير إلى أن دور مؤتمر الأطراف هو تنفيذ الاتفاقية قيد الاستعراض، يوصي مؤتمر الأطراف بالنظر في تحديث هذا الاستعراض في ضوء المعلومات المتاحة في اجتماعه الحادي عشر وإصدار إرشادات عند الضرورة؛
  - 4- وإن يشير إلى الفقرتين 3 (ب) و(ج) من المقرر 2/10، يدعو الأطراف إلى الإبلاغ عن خططها وعن التقدم المحرز في تنقيح و/أو تحديث استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي، وتحديد الأهداف الوطنية، وحبذا لو كان ذلك في 30 تموز/يوليه 2012، كي يتسنى عرض هذه المعلومات على نظر الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف؛
  - 5- يطلب إلى الأمين التنفيذي تجميع المعلومات ذات الصلة من الأطراف، بما في ذلك الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المنقحة والمحدثة للتنوع البيولوجي وأمثلة على أفضل الممارسات المتعلقة بالأهداف الوطنية، وتحديث المعلومات الواردة في هذه الوثيقة وإتاحتها كي تعرض على نظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر؛
  - 6- يطلب إلى الأمين التنفيذي مضاعفة الجهود للترويج لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتبادل العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها في المحافل الدولية والإقليمية ودون الإقليمية التي تنظمها الأمانة أو تحضرها، وذلك من أجل مساعدة الإجراءات الوطنية على المضي في التصديق على البروتوكول أو الانضمام إليه.
  - 7- يوصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر مقراً على غرار ما يلي:  
إن مؤتمر الأطراف:
- إن يؤكد من جديد الحاجة إلى تعزيز التعاون التقني والعلمي بين الأطراف، بما يتسق مع المادة 18 والمواد ذات الصلة للاتفاقية، من أجل تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وإن يسلم بتعزيز التعاون المحتمل على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، بين البلدان النامية (التعاون بين بلدان الجنوب) وبين البلدان المتقدمة والبلدان النامية (التعاون بين بلدان الشمال والجنوب والتعاون الثلاثي)، بما يتسق مع الاتفاقية، وفي هذا السياق، وإن يلاحظ الدور المحتمل للمنظمات الوطنية والإقليمية والدولية والقطاع الخاص في تيسير التعاون التقني والعلمي، وإن يلاحظ أيضاً المساهمة المحتملة للمعلومات والتعاون التقني والعلمي وبناء القدرات ذات الصلة في إطار المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي في تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وإن يحيط علماً بأنشطة عقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي في عام 2011 وإن يعرب عن تقديره لحكومة اليابان على دعمها السخي، وإن يحيط علماً أيضاً بالاستراتيجية المتعلقة بالاحتفال بعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي لدعم الاتفاقية وخططها الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

- 1- بحث الأطراف وغيرها من الحكومات التي لم تقم حتى الآن بإعداد، أو حسب الاقتضاء، تنقيح أو تحديث استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي وفقا للمقرر 2/10 والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020 على أن تقوم بذلك؛
- 2- يناشد الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات المعنية الأخرى إلى مواصلة توفير الدعم لتنقيح وتحديث الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي من أجل تعزيز توسيع نطاق مشاورات الجهات المعنية لتحديد الأهداف والمؤشرات الوطنية على المستوى الوطني، وتوفير المزيد من الدعم لضمان إنجاز الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي واستعراضها في الوقت المناسب؛
- 3- يدعو الأطراف إلى إدراج جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك المجتمعات الأصلية والمحلية والنساء في تخطيط وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وبالتالي المساهمة في تحقيق الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020؛
- 4- يرحب بإنشاء صندوق اليابان للتنوع البيولوجي ويعرب عن تقديره لحكومة اليابان على مساهمتها السخية للغاية لدعم البلدان النامية، وخاصة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛
- 5- يرحب بالجهود التي تبذلها الأمانة وشركاؤها لتعزيز الدعم المقدم إلى الأطراف لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي بوسائل منها حلقات العمل المتعلقة ببناء القدرات ووحدات التدريب والاضطلاع بالمزيد من العمل الرامي إلى تعزيز آلية غرفة تبادل المعلومات والمبادرات ذات الصلة، ويعرب عن تقديره لليابان والبلدان المانحة الأخرى والبلدان المضيفة لحلقات العمل على الدعم الذي قدمته لأنشطة بناء القدرات؛
- 6- يعرب عن شكره لجميع المنظمات الدولية وأمانات الاتفاقيات ومرفق البيئة العالمية على مساهمتهم في تيسير سبل تنفيذ الخطة الاستراتيجية ويدعو هذه الجهات إلى زيادة دعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية؛
- 7- يعرب عن تقديره لحكومتى البرازيل والمملكة المتحدة على مشاركتهما في استضافة حلقة العمل العالمية بشأن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، فضلا عن حكومات بوتسوانا وألمانيا ولبنان والصين والسنغال وجمهورية الكونغو ورواندا وسويسرا وإكوادور وفيجي وغرينادا وتركيا وكوستاريكا وبيلاروس والهند وفرنسا وإثيوبيا التي استضافت حلقات العمل دون الإقليمية الأتفة الذكر أو ساهمت فيها بشكل آخر؛
- 8- وإن يشير إلى الفقرة 16(أ) من المقرر 8/9، يؤكد من جديد طلبه إلى الأمين التنفيذي بأن يبسر، بالتعاون مع المنظمات الشريكة، سبل مواصلة تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة من إعداد وتحديث وتنقيح الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي من خلال المحافل والآليات الملائمة، مثل آلية غرفة تبادل المعلومات، وسبل تعزيز التعاون مع العمليات الإقليمية ودون الإقليمية والتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي والاستعراض الطوعي للنظراء، رهنا بتوافر الموارد؛
- 9- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يواصل، في إطار الشراكة مع المنظمات ذات الصلة، تشجيع وتيسير الأنشطة الرامية إلى تعزيز تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 والتقدم المحرز نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، على الصعد الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية، ويشجع الجهات المانحة والأطراف الأخرى على أن تستكمل المبالغ التي قدمتها حكومة اليابان؛

- 10- يرحب ببرنامج عمل آلية غرفة تبادل المعلومات لدعم الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 (UNEP/CBD/WGRI/4/3/Add.1) و**يوافق على ما يلي:**
- (أ) الإبقاء على برنامج العمل المتعلق بآلية غرفة تبادل المعلومات قيد الاستعراض في ضوء الحاجة إلى المساهمة بصورة كبيرة في تنفيذ الاتفاقية وخطتها الاستراتيجية وتشجيع وتيسير التعاون التقني والعلمي وتقاسم المعارف وتبادل المعلومات؛
- (ب) تعزيز الاتصال بنقاط الاتصال الوطنية لآلية غرفة تبادل المعلومات وبناء قدراتها؛
- (ج) دعوة الأطراف إلى تقاسم المعلومات من خلال الآليات الوطنية لتبادل المعلومات والآليات الأخرى ذات الصلة بشأن نتائج رصد التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، فيما يتعلق بالمشاريع الممولة من خلال المادتين 20 و21؛
- 11- **يطلب إلى الأمين التنفيذي ما يلي:**
- (أ) إنشاء آلية قياسية لتبادل المعلومات لآلية غرفة تبادل المعلومات للوصول بين الآلية المركزية والآليات الوطنية لتبادل المعلومات؛
- (ب) مواصلة استخدام أدوات الترجمة التلقائية لتيسير سبل تبادل المعلومات التقنية والعلمية، بما يتسق مع المادتين 17 و18؛
- 12- **يطلب أيضا إلى الأمين التنفيذي أن يضع، بالتعاون مع المنظمات الشريكة ذات الصلة، نهجا متسقا ومتناسكا وشاملا للتعاون التقني والعلمي بغية تيسير سبل التنفيذ الكامل والفعال للمادة 18 والمواد ذات الصلة في الاتفاقية لدعم الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، استنادا إلى الآليات القائمة؛**
- 13- **يطلب كذلك إلى الأمين التنفيذي أن يقوم، رهنا بتوافر الموارد المالية، بعملية لإنشاء شبكة لمراكز الامتياز في مجال التنوع البيولوجي لبناء القدرات لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، في البلدان النامية، وخاصة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، والتعاون مع المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي، حسب الاقتضاء؛**
- 14- **يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يستكشف، بالتعاون مع الأطراف والمنظمات الشريكة، سبل وضع مبادرات تجريبية إقليمية أو دون إقليمية من أجل تعزيز التعاون التقني والعلمي لدعم الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020؛**
- 15- **يطلب إلى مرفق البيئة العالمية دعم سبل تعزيز التعاون التقني والعلمي وآلية غرفة تبادل المعلومات لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، ويحث الأطراف، وخاصة الأطراف من البلدان المتقدمة على ذلك، ويدعو المنظمات المانحة إلى هذا الأمر؛**
- 16- **يدعو الأطراف وجميع أصحاب المصلحة إلى استخدام الرسالة التالية في الأنشطة المتعلقة بعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي: "العيش في وئام مع الطبيعة"؛**
- 17- **يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يشجع، رهنا بتوافر الموارد، تنفيذ الاستراتيجية المتعلقة بعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي، في إطار برنامج العمل المتعلق بالاتصال والتثقيف والتوعية العامة، والإبقاء على البوابة الشبكية الخاصة بهذا العقد من أجل تسليط الضوء على جميع الأنشطة؛**
- 18- **يشجع الوكالات الثنائية والمتعددة الأطراف على دعم تنفيذ استراتيجية عقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي في البلدان النامية، وخاصة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال؛**

19- *يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يضطلع، رهنا بتوافر الموارد المالية، باستعراض آثار الكوارث والنزاعات على التنوع البيولوجي وسبل ووسائل اتخاذ إجراءات لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي في هذه الظروف، ويدعو المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إدماج بقدر الإمكان الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 في مبادرات برنامج عمل اليونيب بشأن النزاعات والكوارث وتقديم تقرير إلى الاجتماع القادم للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية وفقا للنظام الداخلي المنصوص عليه في المقرر 29/9؛*

20- *وإن يشير أيضا إلى الفقرة 4 من المادة 20 من الاتفاقية والمقررين 11/9 و 3/10 لمؤتمر الأطراف، يسلب الضوء على الحاجة إلى وسائل مناسبة للتنفيذ من أجل تمكين البلدان النامية، وخاصة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال على تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، ويحث على التزام الأطراف من البلدان المتقدمة على نحو فعال فيما يتعلق بتوفير الموارد المالية ونقل التكنولوجيا وتقاسم المنافع.*

## 2/4 - استعراض تنفيذ استراتيجية حشد الموارد

إن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية،

إن يعرب عن امتنانه لحكومات إكوادور واليابان والسويد والنرويج والهند لاشتراكها في استضافة ندوة الحوار غير الرسمي مع الأمانة بشأن زيادة تمويل التنوع البيولوجي، المنعقدة في كيتو، إكوادور، من 6 إلى 9 مارس/آذار 2012 ويرحب بالموذج الذي أعده الرئيس المشارك للحوار (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/9)؛

إن يعرب أيضاً عن امتنانه لحكومتني فنلندا والمملكة المتحدة على إجراء بحوث بشأن تقييم المؤشرات المعتمدة لتنفيذ استراتيجية حشد الموارد التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي: دراسة للمدى (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/8)؛

إن يحيط علماً بالتقارير المقدمة بشأن استعراض تنفيذ الغايات 2 و5 و7 و6 و8 من استراتيجية حشد الموارد وبالأمتثلة عن الاتجاهات الإيجابية في اتخاذ إجراءات لحشد موارد جديدة وإضافية للتنوع البيولوجي المذكورة في الوثيقة UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/16؛

إن يشير إلى المقرر 3/10 والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وإن يعيد تأكيد الحاجة إلى حشد الموارد (المالية والبشرية والتقنية) من جميع المصادر، وعلى ضرورة موازنتها مع التنفيذ الفعال للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وإن يسلط الضوء على الحاجة إلى مواصلة النظر في تقييم الموارد التي تم حشدها في مجال نتائج التنوع البيولوجي التي تسنى تحقيقها؛

1- يرحب بإنشاء فريق رفيع المستوى معني بالتقييم العالمي للموارد لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، ويعرب عن امتنانه لحكومتني المملكة المتحدة والهند لاشتراكهما في رعاية هذا الفريق، ويدعو الفريق إلى تقديم تقرير إلى الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف

2- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يعمل على زيادة تطوير إطار الإبلاغ الأولى ويدعو الأطراف إلى استخدام إطار الإبلاغ الأولى (UNEP/CBD/WG-RI/4/6/Add.1) كإطار مرن ومؤقت لرصد الموارد المحشودة للتنوع البيولوجي على الصعيدين الوطني والعالمي، وتكيفه مع الاحتياجات والظروف الوطنية، حسب الاقتضاء، من أجل الاستناد إلى هذا الإطار المرن كجزء من الرصد الوطني، بما في ذلك تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وتزويد الأمين التنفيذي بالمعلومات في موعد أقصاه نهاية يونيو/حزيران 2012؛

3- يدعو الأطراف إلى تنفيذ استراتيجية حشد الموارد التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي، مع إجراءاتها ومبادراتها الملموسة، من أجل تعزيز التدفقات المالية الدولية والتمويل الداخلي للتنوع البيولوجي بصورة كبيرة؛

4- يشجع الأطراف، تمثيلاً مع استراتيجية حشد الموارد (المقرر 11/9)، على أن تضع، حسب الاقتضاء، استراتيجيات قطرية لحشد الموارد، بما في ذلك تقييم الاحتياجات من الموارد، كجزء من استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية المحدثة للتنوع البيولوجي، باعتبارها مسألة ذات أولوية، وحيثما أمكن، وضع صيغتها النهائية بحلول نهاية يونيو/حزيران 2012 بغية التأثير على إصدار مقرر بشأن حشد الموارد في الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف؛

5- يطلب إلى الأمين التنفيذي الاضطلاع بالأنشطة التالية لنظر الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف:

(أ) أن يستكشف الحاجة إلى وإمكانية إنشاء بوابة تمويل للتنوع البيولوجي، تستكمل بوسائل أخرى (لا تعتمد على وصلات الإنترنت عالية السرعة)، لتكون بمثابة بوابة لتزويد الأطراف بمعلومات عما يلي:

(1) الآلية المالية للاتفاقية؛

(2) حشد الموارد المالية الجديدة والإضافية، وفقاً للمادة 20، من خلال مصادر عامة وخاصة وآليات مالية جديدة وابتكارية؛

(3) تهيئة الظروف لزيادة تمويل التنوع البيولوجي؛

(4) الخيارات الأوسع نطاقاً لحشد الموارد

(ب) أن يتعاون، حسب الاقتضاء، مع فرق الخبراء، من قبيل الفريق الرفيع المستوى المعني بالتقييم العالمي للموارد، لوضع مقترحات تحدد الكيفية التي يمكن بها سد ثغرة التمويل لكل هدف من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي باستخدام مصادر التمويل الأكثر ملاءمة، مع مراعاة أوجه التآزر أيضاً؛

(ج) أن ينظم حلقات عمل إقليمية وحلقات عمل للخبراء، حسب الاقتضاء ورهنًا بتوافر الموارد، لمساعدة الأطراف على استكشاف آليات التمويل ذات الصلة، بما في ذلك المبادئ التوجيهية والضمانات، وفي جمع المعلومات وتقاسم الخبرات الوطنية عن استخدام إطار الإبلاغ المرن؛

(د) إذ يشير إلى الفقرة 8(ح) من المقرر 3/10، أن جمع ويوحد البيانات التي قدمتها الأطراف من خلال إطار الإبلاغ الأولي، وتقديمها لنظر الأطراف في الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف؛

(هـ) أن يستكمل استعراض تنفيذ الغايات 2 و5 و7 و6 و8 من استراتيجية حشد الموارد، استناداً إلى المدخلات التي قدمتها الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة في الاجتماع الرابع للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية، فضلاً عن المصادر الإضافية للبيانات ذات الصلة؛

(و) أن يعد تقريراً تجميعياً، مع الأخذ في الحسبان التقديرات استجابة للفقرة 8(ج) من المقرر 3/10 وكذلك المصادر الأخرى للمعلومات حسب مقتضى الحال، مثل ندوة الحوار غير الرسمي بشأن زيادة تمويل التنوع البيولوجي، المنعقدة في كيتو، إكوادور، من 6 إلى 9 مارس/آذار 2012 وحلقة العمل بشأن آليات التمويل للتنوع البيولوجي، المنعقدة في مونتريال، كندا، في 12 مايو/أيار 2012، وذلك لنظر الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف؛

6- يوصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر مقررًا وفقاً للخطوط التالية:

إن مؤتمر الأطراف،

1- يرحب بالتعاون بين أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي ومرفق البيئة العالمية في تنظيم سلسلة من حلقات العمل دون الإقليمية بشأن حشد الموارد، ويعرب عن امتنانه للاتحاد الأوروبي واليابان وهولندا وإسبانيا على الدعم المالي السخي الذي قدموه لحلقات العمل هذه؛

2- إذ يعترف بأن استراتيجية حشد الموارد التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي تدعو إلى استكشاف آليات مالية جديدة وابتكارية على جميع المستويات بغية زيادة التمويل لدعم الأهداف الثلاثة للاتفاقية وأن البعض منها قد تسنى بالفعل تطبيقه، وإن يشير إلى المقرر 3/10، يعيد التأكيد على أن أي من الآليات المالية الجديدة والابتكارية هي تكميلية ولا تحل محل الآلية المالية المنشأة بموجب المادة 21 من الاتفاقية؛

3- يشجع الأطراف على وضع خريطة مؤسسية/تحليل مؤسسي يغطي المجموعة الكاملة لخيارات توفير الموارد للتنوع البيولوجي، كجزء من الاستراتيجيات القطرية لحشد الموارد الخاصة بالبلدان النامية في إطار تنفيذ استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي؛

4- /يشجع الأطراف على النظر في [النتائج الأولية][توصيات] الفريق الرفيع المستوى المعني بالتقييم العالمي للموارد من أجل تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 لدى استكشاف خيارات وآليات المتعلقة بتوفير الموارد للتنوع البيولوجي؛

5- [يحيط علماً بـ] [يرحب بـ] [يعتمد] إطار الإبلاغ الأولي والإرشادات المنهجية وإرشادات التنفيذ (UNEP/CBD/WG-RI/4/6/Add.1) كإطار مرن ومؤقت للإبلاغ عن الموارد المحشودة للتنوع البيولوجي ورصدها على الصعيدين الوطني والعالمي، ويدعو الأطراف إلى الاستعانة بهذا الإطار المرن على الصعيد الوطني كجزء من عملية الرصد، بما في ذلك تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، حسب الاقتضاء، والإبلاغ قبل انعقاد الاجتماع الخامس للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية عن مدى النجاح المحقق في الإبلاغ عن الموارد المحشودة للتنوع البيولوجي ورصدها والحوجز التي تعترضهما؛

6- يدعو الأطراف والحكومات إلى أن تقدم في الوقت المناسب معلومات عن تطبيق إطار الإبلاغ الأولي الذي اعتمده الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف [وأن تستخدم كخط أساس مؤقت، متوسط التمويل السنوي للتنوع البيولوجي خلال السنوات 2006-2010 أو لسنة واحدة خلال هذه الفترة] قبل الاجتماع الخامس للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية لينظر فيها الفريق العامل؛

7- يطلب إلى الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية أن يواصل استعراض إطار الإبلاغ الأولي في اجتماعه الخامس استناداً إلى المعلومات المستلمة من الأطراف عن تطبيقه، واحتياجات التمويل، والثغرات والأولويات؛

8- يدعو الأطراف والوكالات والمؤسسات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك الآلية المالية للاتفاقية، إلى [الاستمرار في] تخصيص أموال [إضافية] تسمح بالمشاركة على نحو أفضل في عملية الإبلاغ؛

9- إذ يأخذ في الحسبان الفقرة 9(ج) من المقرر 3/10، يدعو الأطراف والمنظمات الشريكة ذات الصلة إلى بحث الدور الذي تضطلع به لهيئة الظروف، للقطاع العام والقطاع الخاص في دعم أهداف الاتفاقية وبروتوكولها، وتقديم معلومات عن خبراتها إلى الأمين التنفيذي (انظر أيضاً UNEP/CBD/WG-RI/4/9)؛

10- يدعو الأطراف إلى النظر في المشورة والمعلومات التقنية الصادرة عن الاجتماع السادس عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بشأن التدابير الحافزة الواردة في التوصية 14/16؛

11- /إن يشير إلى الفقرة 6 من المقرر 11/9، يدعو الأطراف إلى دعم، حسب الاقتضاء، البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي لتعزيز القدرات الإدارية والتنظيمية الوطنية، من أجل زيادة فعالية واستدامة التدفقات المالية الدولية والوطنية؛

12- يشجع الأطراف على دمج الاستراتيجيات الوطنية لحشد الموارد، بما في ذلك التقييمات الحالية للاحتياجات في عملية صنع القرار المتعلقة بأهداف التمويل الخاصة بها بغية سد ثغرة التمويل في أسرع وقت ممكن؛

13- يحث الأطراف على النظر في جميع المصادر والوسائل الممكنة التي يمكن أن تساعد على الوفاء بمستوى الموارد اللازم، وفقاً للمادة 20 وبما يتسق مع المقرر 3/10؛

14- يطلب إلى الأمين التنفيذي ما يلي:



(أ) أن يبلغ الاجتماع الخامس للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية عن حالة تنفيذ الفقرتين 8(د) و12 من المقرر 3/10؛

(ب) أن يعدّ إرشادات وأدوات تدريبية إضافية لمساعدة الأطراف على تقديم البيانات اللازمة لتطبيق واستعراض وتقييم المؤشرات المتعلقة بحشد الموارد المالية؛

(ج) أن يضع إرشادات إضافية للأطراف لتطبيق المؤشرات لأغراض التطبيق على الصعيدين الوطني ودون الوطني، وأن يجري تقييماً لإطار المؤشرات استناداً إلى خبرات الأطراف.

### 3/4- الآلية المالية: استعراض فترة تجديد الموارد الخامسة لمرفق البيئة العالمية والاحتياجات لفترة التجديد السادسة

#### ألف- استعراض الإرشاد الموجه إلى الآلية المالية

إن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية،

إن يشير إلى أن الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف سيعتمد إطارا موجهها نحو النتائج لمدة أربع سنوات لأولويات البرامج، أخذا في الحسبان الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، بما في ذلك أهداف أيشي الواردة فيها والمؤشرات ذات الصلة، وفقا للفقرة 7 من المقرر 24/10،

وإن يلاحظ تخصيص مرفق البيئة العالمية لقدر كبير من الموارد لتحسين استدامة المناطق المحمية، وإن يشجع على مواصلة هذا الاتجاه،

وإن يرحب بزيادة توجه مرفق البيئة العالمية نحو احتياجات البلدان المتلقية والملكية وأوجه التآزر بين الاتفاقيات،

وإن يثني على الجهود التي بذلها مرفق البيئة العالمية لتبسيط عملية الحصول على التمويل،

1- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يعد، بالتشاور مع الأطراف ومرفق البيئة العالمية، إطارا موجهها نحو النتائج لمدة أربع سنوات لأولويات البرامج للنظر فيه في الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف، مع الأخذ في الحسبان العناصر التالية:

(أ) الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 بما في ذلك أهداف أيشي للتنوع البيولوجي والمؤشرات ذات الصلة؛

(ب) مشروع التقرير الخاص بالتقييم الكامل لمقدار الأموال اللازمة لمساعدة البلدان النامية، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال للفترة السادسة لتجديد موارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية على أساس الفهم أنه مشروع تقرير أولي ومن المرجح تعديله؛

(ج) تقييم نتائج مرفق البيئة العالمية الحالية والفجوات المتبقية في البرمجة التي يجب سدها وترتيب أولويات مجالات البرمجة الرئيسية؛

(د) الحاجة إلى تعزيز مبادرات بناء القدرات؛

(هـ) مواصلة تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية؛

(و) مواصلة تنفيذ بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها؛

2- يوصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر مقرا على غرار ما يلي:

"إن مؤتمر الأطراف

1- يعتمد الإطار الموجه نحو النتائج لمدة أربع سنوات لأولويات البرامج للفترة 2014-2018 ويطلب إلى مرفق البيئة العالمية تنفيذه وتقديم تقرير عنه إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر؛

2- يشجع مرفق البيئة العالمية على مواصلة تحسين الجداول الزمنية الخاصة بتوفير الدعم المالي؛

3- يدعو الجهات المانحة على زيادة مساهماتها المالية من خلال الآلية المالية أثناء الفترة السادسة لتجديد موارد مرفق البيئة العالمية مع الاعتراف في الوقت نفسه بزيادة الأموال المتاحة في إطار الفترة الخامسة لتجديد موارد المرفق، ومع الأخذ في الحسبان الاحتياجات المالية الكبيرة لتنفيذ التزامات الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي.

باء- تقارير تقييم مقدار الأموال اللازمة لتنفيذ الاتفاقية للفترة السادسة لتجديد موارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية

إن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية،

إن يلاحظ أن تقرير التقييم الأولي (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/10) سيكون ذا صلة، بعد الانتهاء منه، في المناقشات المتعلقة بحشد الموارد،

وإن يلاحظ أيضا أن مرفق البيئة العالمية لا يمكن أن يوفر إلا التكاليف الإضافية لفوائد التنوع البيولوجي العالمية وأن التقييم الوارد في التقرير يوفر مدخلات للمناقشات المتعلقة باحتياجات التمويل الشاملة،

1- ينكر الأطراف بتزويد الأمانة بالبيانات والمعلومات المطلوبة في إخطارات الأمين التنفيذي المتعلقة بتقييم الاحتياجات من التمويل في الفترة السادسة لتجديد موارد مرفق البيئة العالمية وإطار الإبلاغ الأولي في الوقت المناسب؛

2- يحيط علما بالتقرير الأولي لتقييم الاحتياجات للفترة السادسة لتجديد موارد مرفق البيئة العالمية الذي أعد وفقا للمقرر 26/10، ويعرب عن تقديره لأعضاء فريق الخبراء؛

3- يحيط علما بالاستنتاجات الأولية لفريق الخبراء على النحو الموجز في المرفق بالمذكرة التي أعدها الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/WG-RI/4/7)؛

4- يطلب إلى فريق الخبراء أن يواصل، بدعم من الأمين التنفيذي، إعداد التقرير (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/10) مع مراعاة ما يلي، لينظر فيه مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الحادي عشر:

(أ) وجهات النظر المعرب عنها من قبل الأطراف والمراقبين خلال الاجتماع الرابع للفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية؛

(ب) وجهات النظر الأخرى التي قدمتها الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات قبل 30 يونيو/حزيران 2012؛

(ج) العمل الذي اضطلع به الفريق رفيع المستوى المعني بالتمويل من أجل التنوع البيولوجي الذي تشترك في رعايته الهند والمملكة المتحدة؛

(د) المعلومات التقنية الأخرى ذات صلة بشأن تكاليف تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

5- استجابة للفقرة 6 من المرفق بالمقرر 26/10، يطلب إلى مرفق البيئة العالمية والأمين التنفيذي إجراء استعراض لمشروع تقارير التقييم المقدمة من فريق الخبراء لضمان دقة واتساق النهج والبيانات، وتقييم مدى توافر التمويل من خلال جميع المصادر؛

6- يوحي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر مقرا على غرار ما يلي:

"إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المقرر 26/10،

1- يؤكد أن الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي توفر الإطار الشامل لتنفيذ الاتفاقية خلال العقد، بما في ذلك للأنشطة خلال الفترة السادسة لتجديد موارد مرفق البيئة العالمية (2014-2018)؛

2- يلاحظ أن تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020 سوف يتطلب تمويل الأنشطة التي تسهم في جميع الغايات الخمس وجميع الأهداف العشرين؛

3- يلاحظ أيضا تقرير تقييم الاحتياجات للفترة السادسة لتجديد موارد المرفق ويعرب عن تقديره لأعضاء فريق الخبراء؛

4- يحيط علما بالرسائل الرئيسية للتقييم على النحو الموجز في المرفق بهذه المذكرة؛

5- يحيط علما بنطاق تقديرات الاحتياجات من التمويل للفترة السادسة لتجديد الموارد. ويشمل ذلك كلا ما قد يقدم من خلال تجديد موارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية من أجل المجال البؤري للتنوع البيولوجي وما قد يقدم من خلال الأموال التي يتم حشدها عن طريق الآلية المالية؛

6- يلاحظ كذلك الحاجة إلى تعزيز التركيز على تعميم أوجه التأزر، ويطلب إلى الأمين التنفيذي ويدعو مرفق البيئة العالمية إلى تحديد أهداف أيشي الأكثر استفادة من أوجه التأزر مع المجالات البؤرية الأخرى لمرفق البيئة العالمية وإتاحة هذه المعلومات لاستخدامها في المستقبل؛

7- يشدد على أن:

(أ) الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي تمثل إطارا طموحا اعتمده الأطراف في الاتفاقية وتتطلب زيادة كبيرة في الموارد المتاحة؛

(ب) تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي سيتطلب أنشطة تعالج جميع الغايات الخمس للخطة الاستراتيجية؛

(ج) الاستعمال الكامل للآلية المالية للاتفاقية، بما في ذلك مرفق البيئة العالمية وشبكتها من الوكالات وتحسين فعالية استخدام الموارد وتوسيع نطاق الدعم المالي للبلدان المتلقية، يعتبر أساسيا وحاسما في التقدم في تنفيذ الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

(د) المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الإنمائية والحكومات الوطنية والقطاع الخاص قد تحتاج إلى الاضطلاع بدور أكبر مما هو الآن لتيسير حشد الموارد المالية فيما يتجاوز تجديد موارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية ذاته؛

(هـ) يتعين إجراء ترتيب لأولويات الأنشطة بالتشاور مع الاتفاقية من خلال مؤتمر الأطراف، استنادا إلى أولويات البرمجة المستمر لأربع سنوات؛

8- يحيل إلى مرفق البيئة العالمية التقرير المتعلق بتقييم الاحتياجات للفترة السادسة لتجديد موارد المرفق، لينظر فيها مرفق البيئة العالمية، بحيث يشير المرفق في تقريره العادي لمؤتمر الأطراف إلى الطريقة التي استجاب بها خلال دورة تجديد الموارد للتقييم السابق لمؤتمر الأطراف.

### جيم- الاستعراض الرابع لفعالية الآلية المالية

إن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية،

إن يشير إلى المقرر 27/10 لمؤتمر الأطراف وإن يؤكد أهمية الاستعراضات الدورية لفعالية الآلية المالية؛

وإن يشير أيضا إلى أن مؤتمر الأطراف عليه التزام باستعراض فعالية الآلية المالية بموجب مذكرة التفاهم المبرمة بين مؤتمر الأطراف ومرفق البيئة العالمية؛

وإن يلاحظ أن الاستعراض الرابع ضروري في العمليات التحضيرية للاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف، وينبغي تقديمه إلى الأطراف قبل الاجتماع بفترة كافية، وفقا للمقرر 27/10؛

وإن يدرك أن الاستعراض الرابع لفعالية الآلية المالية لم يُضطلع به نتيجة عدم وجود موارد مالية؛

1- بحث الأمين التنفيذي على تنفيذ المقرر 27/10 على نحو فعال وإعداد الاستعراض الرابع لفعالية الآلية المالية في الوقت المناسب وبطريقة فعالة.

2- يطلب إلى الأمين التنفيذي بحث إمكانية إعادة تخصيص الأموال في حدود الموارد القائمة لإكمال هذا الاستعراض قبل الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف ويشجع الجهات المانحة التي هي في موقف يسمح لها بذلك بأن تقدم تعهدات عاجلة لتمويل تنفيذ المقرر 27/10 في الوقت المناسب لإعداد التقرير المقرر تقديمه إلى الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف.

#### 4/4- التنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية

إن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية،

1- يرحب بالمعلومات الواردة في مداوات اجتماع فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية بما في ذلك تحليل الأسباب الجذرية وراء فقدان التنوع البيولوجي والفقر والصلات المشتركة بينهما؛\*

2- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يدعو الأطراف إلى الإعراب عن آرائهم فيما يتعلق "بتوصيات ديهرادون" التي أعدها فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية خلال اجتماعه في ديهرادون، الهند، مع الأخذ في الحسبان المناقشات التي دارت خلال الاجتماع الرابع للفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ ونتائج مؤتمر "ريو+20"، وأن يقدم تقريراً تجميعياً لنظر الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف؛

3- يوصي مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر بأن يعتمد مقرراً وفقاً للخطوط التالية:

"إن مؤتمر الأطراف،

1- يدعو الأطراف ويشجع جميع الشركاء وأصحاب المصلحة المشاركين في عمليات وبرامج التنوع البيولوجي والتنمية إلى الأخذ في الحسبان الموجز التنفيذي المعنون "الأسباب الجذرية وراء فقدان التنوع البيولوجي والفقر والصلات المشتركة بينهما" (UNEP/CBD/WG-RI/4/5، المرفق الثاني) ووقائع فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية، والتحليل الذي أجراه فريق الخبراء للأسباب الجذرية وراء فقدان التنوع البيولوجي والفقر والصلات المشتركة بينهما (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/11)، وذلك في خططها وسياساتها وإجراءاتها ذات الصلة وفي تنفيذ برامجها ذات الصلة؛<sup>†</sup>

2- [يؤيد] [يحيط علماً بـ] "توصيات ديهرادون" مع الأخذ في الحسبان التقديرات من الأطراف، والمناقشات التي دارت خلال الاجتماع الرابع للفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ ونتائج مؤتمر ريو+20؛

3- يقرر أن يواصل فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية عمله، ويقدم تقريراً قبل الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف، رهناً بتوافر التمويل، للسير قدماً نحو وضع خارطة طريق لدمج التنوع البيولوجي في القضاء على الفقر وتحقيق التنمية في سياق الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

4- يشجع جميع الشركاء وأصحاب المصلحة المشاركين في برامج تتعلق بالتنوع البيولوجي على النظر في أبعاد وأولويات مختلفة في جميع عمليات تقدير قيمة التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛

5- يشجع جميع الشركاء وأصحاب المصلحة المشاركين في برامج تتعلق بالتنوع البيولوجي في سياق القضاء على الفقر وتحقيق التنمية على حماية وتشجيع الاستخدام المألوف للموارد البيولوجية وفقاً للممارسات الثقافية التقليدية التي تتوافق مع متطلبات الحفاظ أو الاستخدام المستدام؛

\* UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/11.

<sup>†</sup> مع ملاحظة على سبيل المثال مبادرة اليونديبي - اليونيب بشأن الفقر والبيئة / <http://www.unpei.org/>، والبرنامج الفرعي لإدارة النظم الإيكولوجية لدى اليونيب: <http://www.unep.org/ecosystemmanagement/>، وفريق العمل التابع لفريق الأمم المتحدة للتنمية المعني بالاستدامة البيئية، وتغير المناخ، ومؤتمر ريو+20: <http://www.undg.org/index.cfm?P=1050>.

6- يطلب إلى الأمين التنفيذي إحالة تقرير عن التقدم الذي أحرزه فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية، لنظر الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف؛

7- يدعو الأطراف، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمات الأخرى ذات الصلة، إلى إتاحة أفضل الممارسات عن دمج التنوع البيولوجي في القضاء على الفقر وتحقيق التنمية، من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات، حسب مقتضى الحال.

## 5/4- الرسالة الموجهة إلى مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة (ريو+20)

إن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية،

- 1- يدعو رئيس مؤتمر الأطراف إلى توجيه الرسالة بشأن أهمية التنوع البيولوجي في مجال التنمية المستدامة تمثيلاً مع هذه التوصية، وكذلك الخطة الاستراتيجية للفترة 2011-2020 (المقرر 2/10 المرفق) إلى مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة (ريو+20)؛
- 2- يدعو جهات الاتصال الوطنية وغيرها إلى تبادل المرفق بهذه المذكرة، وكذلك الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020، مع المسؤولين عن التحضير لمؤتمر ريو +20، للتأكد من أن أهمية التنوع البيولوجي من أجل التنمية المستدامة تتبدى في المواقف الوطنية لمؤتمر ريو +20.

### المرفق

## الرسالة بشأن أهمية التنوع البيولوجي في مجال التنمية المستدامة المزمع توجيهها في مؤتمر ريو +20 العيش في تجانس مع الطبيعة

- 1- هذه دعوة من 193 طرفاً في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي لاتخاذ إجراءات فعالة وعاجلة لوقف فقدان التنوع البيولوجي.
- 2- وقد اعتُمدت منذ عشرين سنة مضت الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في مؤتمر ريو بشأن البيئة والتنمية اعترافاً بأن التنوع البيولوجي في العالم، والخدمات الأساسية المتعلقة بالنظم الإيكولوجية التي يقدمها، تشكل الأساس لما نزرع به من صحة، وثقافة، وثروة، ورفاهية؛ ولذا فإن الحفاظ عليه هو عنصر أساسي لتحقيق التنمية المستدامة. ويشكل مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة فرصة سانحة لإعادة تأكيد الالتزام نحو تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية المتمثلة في صون التنوع البيولوجي، واستخدام مكوّناته بصورة مستدامة، والتبادل المنصف والعدل للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية.
- 2- وعلى مدار العشرين سنة هذه أحرز تقدم كبير، وهو ما ساهم في تنفيذ أحكام الاتفاقية. بما في ذلك اعتماد بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية ودخوله مرحلة النفاذ وقد تحسن فهمنا للقيم الاجتماعية والثقافية والاقتصادية للتنوع البيولوجي خلال السنوات الأخيرة بدرجة كبيرة. وتزايد الاعتراف بدوره الهام في تحقيق الأمن الغذائي والتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه في السياسات والتدابير الوطنية، وفي القرارات المتخذة على مستوى القطاع الخاص، بالفعل إلى تشجيع المضي نحو تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر.
- 4- وعلى الرغم من هذا التقدم، فإن التنوع البيولوجي في حالة خطرة فإذا ما أردنا حماية التنوع البيولوجي، والذي هو الأساس الجوهري لتحقيق التنمية المستدامة ونمو الأجيال في الحاضر وفي المستقبل لآبد من اتخاذ الإجراءات الفعالة والعاجلة بوصفه الضرورية أكثر من أي وقت مضى ولتحقيق هذا الغرض في عام 2010، قامت الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي البالغة 193 بإعداد واعتماد خطة استراتيجية طموحة للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020، تشمل عشرين هدفاً من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، واتفقت على أنشطة ومبادرات لتعبئة الموارد لتنفيذ الاتفاقية واعتمدت هذه الأطراف أيضاً بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتبادل المنصف والعدل للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية. ويعتبر تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي شرطاً أساسياً لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. ولهذا الغرض، ينبغي زيادة حشد الموارد المالية من جميع المصادر زيادة كبيرة.



5- وفي ضوء إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة بأن الفترة 2011-2020 تمثل عقد الأمم المتحدة بشأن التنوع البيولوجي، فإننا نحث الزعماء على التأكد من أن اعتبارات التنوع البيولوجي مجسدة في جميع النتائج ذات الصلة لمؤتمر ريو+20 والقرارات التي تتخذها الحكومات والقطاع الخاص في المستقبل. والتأكد من حشد موارد مالية كافية وفي الوقت المناسب. وبذلك، فإنهم سيساعدون على إرساء الأسس لتحقيق مستقبل مستدام، وهو المستقبل الذي نتطلع إليه جميعاً.

## 6/4- التعاون مع الاتفاقيات الأخرى: الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو

إن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية،

- 1- يدعو الأطراف إلى الإعراب عن وجهات نظرها بشأن شكل ومحتوى عملية لتعزيز التنسيق والانسجام والتآزر على المستوى الوطني بين الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي بحلول 20 يونيو/حزيران 2012؛ يطلب إلى الأمين التنفيذي تجميع هذه الآراء وإعداد الخيارات اللازمة لتعزيز التنسيق والانسجام والتآزر على المستوى الوطني بين الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي كي تعرض على نظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر؛
- 2- يوصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر مقرا على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف،

- 1- يعيد تأكيد أهمية التعاون بين الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو لتحقيق التنفيذ الكامل للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020؛

- 2- يسلم بأهمية تعزيز أوجه التآزر، بما في ذلك على المستويين الوطني والإقليمي، بين الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي، دون المساس بالأهداف المحددة وإقرار ولاياتها، وإذ يسلم بضرورة توطيد عمليات التآزر بين الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي، بالتعاون الوثيق مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة واليونسكو ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، مع مراعاة عدة أمور من ضمنها الدروس المستفادة من عملية التآزر التي تشمل الاتفاقيات المرتبطة بالمواد الكيميائية والنفايات؛

- 3- يشدد على ضرورة دعم الترتيبات الضرورية لضمان اعتماد الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي المتعلقة بها خارج نطاق الاتفاقية المرتبطة بالتنوع البيولوجي من جانب جميع المؤسسات والمنظمات والعمليات المعنية؛

- 4- يسلم الضوء على مساهمة فريق إدارة البيئة، وخاصة فريق إدارة القضايا التابع له، في تعميم أهداف أيشي للتنوع البيولوجي في منظومة الأمم المتحدة بأكملها؛

- 5- يرحب بالتقدم المحرز بموجب اتفاقية الأنواع المهاجرة، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية في مجال التغذية والزراعة واتفاقية التراث العالمي، واتفاقية رامسار واتفاقية الإتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض لإبراز الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

- 6- يرحب أيضا بالعمل المنجز بموجب اتفاقية الأنواع المهاجرة، واتفاقية الإتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض لدعم الأطراف في إدماج أهداف هذه الاتفاقيات في عملية تنقيحها للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛

- 7- يرحب بأسلوب العمل المعتمد من فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي الوارد في الوثيقة الإعلامية المقدمة من الأمين التنفيذي بشأن التعاون مع الاتفاقيات الأخرى: المعلومات التكميلية عن ترتيبات العمل وإعداد أسلوب عمل وصلاحيات فريق الاتصال المشترك المعني باتفاقيات ريو (UNEP/CBD/WG-)؛ (RI/4/INF/18)؛

- 8- يرحب بإنشاء المنبر الحكومي الدولي المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي ويشجع المنبر على توفير المعلومات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي من أجل دعم تحقيق أهداف اتفاقية التنوع

البيولوجي والخطة الاستراتيجية 2011-2020، فضلا عن أهداف الاتفاقيات الأخرى المرتبطة بالتنوع البيولوجي، حسب الاقتضاء،

9- يبحث الأطراف على زيادة توطيد التعاون والتآزر بين جهات التنسيق المعنية بالاتفاقيات وغيرها من الشركاء على المستوى الوطني لتعزيز القدرات فيما يخص تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي تقاديا لتكرار الأنشطة وزيادة تعزيز فعالية استخدام الموارد والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي كأداة مركزية لهذا التعاون؛

10- يشدد على دور الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي في إعداد نهج متسق على المستوى الوطني؛ ويشجع الأطراف على إدراج أهداف الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو في استراتيجياتها وخطط عملها المنقحة للتنوع البيولوجي، حسب الاقتضاء، ودعمها بجميع الموارد والوسائل المتاحة؛

11- يحيط علما بالمشاريع والمبادرات ذات الصلة من أجل توطيد التآزر فيما يخص الإبلاغ عن الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو، مثل المشروع النموذجي الذي يحظى بدعم مرفق البيئة العالمي، والمشروع الذي أعدته الحكومة الأسترالية بالتعاون مع برنامج البيئة الإقليمي في المحيط الهادئ، وذلك لتيسير عمليات ونهج الإبلاغ المتكاملة في أقل البلدان نموا والدول النامية الجزرية الصغيرة.

12- يرحب بتعاون أمانات الاتفاقيات بواسطة مبادرة إدارة المعارف والمعلومات المتعلقة بالاتفاقيات البيئة المتعددة الأطراف لليونيب، في مجال الإدارة المشتركة للمعلومات؛

13- يدعو المنظمات الدولية والجهات المانحة إلى زيادة التمويل لدعم الجهود الوطنية في تحقيق انسجام السياسات والتنفيذ المساند المتبادل للأنشطة التي تتصل بالتزامات البلدان بموجب الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو الثلاث؛

14- يطلب إلى مرفق البيئة العالمية ويدعو الآليات المالية على مواصلة دعم المشاريع والأنشطة لتحسين أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعددة الأطراف المرتبطة بالتنوع البيولوجي؛

15- يرحب بمنبر اتفاقيات ريو كآلية لتوطيد التعاون وإن يدعو الأطراف التي تستطيع القيام بذلك أن تدعم هذه المبادرة بغية زيادة رؤية أوجه التآزر بين اتفاقيات ريو الثلاث وتحسين فعالية هذا الجناح وإنجازات أهدافها، ويطلب إلى الأمين التنفيذي التعاون مع الأمانات التنفيذية لاتفاقيات ريو الثلاث من أجل زيادة تعزيز هذا المنبر؛

16- يطلب إلى الأمين التنفيذي القيام بما يلي:

(أ) تقديم تقرير عن تنفيذ أسلوب العمل المعتمد من فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي، وتقييم أثره في توطيد التعاون والانسجام والتآزر على المستوى الوطني بين الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي؛

(ب) صياغة اقتراحات، بالتشاور مع الأمانات الأخرى للاتفاقيات، لتشجيع مشاركة الأطراف في عمل فريق الاتصال المعني بالاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي وفريق الاتصال المشترك بين اتفاقيات ريو؛

(ج) استخدام مركز تبادل المعلومات في إتاحة الدروس المستفادة المتعلقة بالتعاون وأوجه التآزر على المستوى الوطني، بما في ذلك من تنفيذ المشروع التجريبي لمرفق البيئة العالمية بشأن تيسير الإبلاغ الوطني المتعلق باتفاقيات ريو؛

(د) تجميع واستعراض وتحديث مختلف التوصيات المتعلقة بالأنشطة الاستراتيجية ومواءمة المساهمات الحالية والمحتملة للاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي، واتفاقيات ريو وغيرها من الاتفاقيات والمنظمات ذات الصلة، مع أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، من خلال الأعمال الجارية للفريق المعني بإدارة القضايا في مجال التنوع البيولوجي لفريق إدارة البيئة.

## 7/4 - إشراك قطاع الأعمال

إن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية،

1- يطلب إلى الأمين التنفيذي تجميع معلومات من المبادرات الوطنية والإقليمية والدولية الجارية لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي ضمن جملة أمور عن كيفية تشجيعها للدمج الكامل لقيمة التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، ومعالجة المخاطر على الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي التي يحدثها فقدان التنوع البيولوجي، في أنشطة القطاع الخاص والاستفادة من جملة أمور من بينها دراسة اقتصاديات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي في توصيات قطاع الأعمال؛ والاستعانة بالمعلومات المجمعّة بموجب المقرر 44/10 للنظر فيها في الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف؛

2- يوصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر مقرا وفقا للخطوط التالية:

"إن مؤتمر الأطراف،

إن يلاحظ أن إشراك قطاع الأعمال يجب [أن يأخذ في الحسبان] [أن يكون مسؤولا عن] الأهداف الثلاثة للاتفاقية، وبروتوكولها وحقوق واحتياجات المجتمعات الأصلية والمحلية،

وإن يشير إلى المقرر 2/10، الذي دعا فيه شركات الأعمال، ضمن أصحاب المصلحة الآخرين، إلى اتخاذ إجراءات من شأنها أن تؤدي إلى التنفيذ الناجح للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي،

وإن يشير أيضا إلى مقرره 44/10، الذي دعا فيه إلى تحديد وإزالة أو الإزالة التدريجية أو إصلاح الحوافز الضارة التي تدفع إلى فقدان التنوع البيولوجي مع إنشاء أيضا سياقات السياسة التي ستعزز الأنشطة الصديقة للتنوع البيولوجي،

وإن يشير كذلك إلى مقرره 21/10، الذي دعا فيه الحكومات وقطاع الأعمال إلى اتخاذ خطوات محددة للتشجيع النشط على إشراك أكبر للقطاع الخاص مع الاتفاقية،

وإن يسلّم، بصفة خاصة، بأهمية الفقرة 1 من المقرر 21/10، التي دعا فيها الحكومات إلى دعم "إقامة مبادرات وطنية وإقليمية لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي والسعي إلى إقامة شراكة عالمية بشأن قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي من خلال دعوة المبادرات الجارية وأصحاب المصلحة الآخرين إلى أن يكونوا جزءاً من مبادرة قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي ... وإقامة حوار مستمر مع مجتمع الأعمال فيما يتعلق باعتبارات وأنشطة التنوع البيولوجي"،

وإن يفهم أن تيسير وإعداد هذه المبادرات الوطنية والإقليمية لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي يمكن أن يساعد شركات الأعمال: على فهم أفضل للتنوع البيولوجي وتبرير حفظه؛ وبناء القدرات؛ وتقاسم أفضل الممارسات، حسب مقتضى الحال؛ والمساعدة في تيسير إقامة حوار بين جميع أصحاب المصلحة، فضلا عن وضع التنوع البيولوجي في السياق الأكبر للتنمية المستدامة؛

وإن يلاحظ مساهمة الاجتماع الأول للشركة العالمية بشأن قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي في سبيل الارتقاء بغايات الشراكة العالمية فضلا عن المساعدة في تيسير إعداد مبادرات وطنية وإقليمية مختلفة لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي،

وإذ يسلم أيضا بأهمية الفقرات 2(ب) إلى (هـ) من المقرر 21/10، التي دعا فيها قطاع الأعمال إلى "وضع وتطبيق عمليات وأساليب الإنتاج التي من شأنها تقليل أو تجنب الآثار السلبية على التنوع البيولوجي"،

وإذ يشير إلى المقرر 21/10، الذي دعا الأمين التنفيذي، بالتعاون مع المنظمات والمبادرات ذات الصلة، إلى جمع وتحليل ونشر الأدوات والآليات الأخرى من خلال وسائل مختلفة إلى شركات الأعمال وأصحاب المصلحة الآخرين، مع الاستعانة بالمعلومات التي يتم تجميعها عملا للمقرر 44/10،

وإذ يشير إلى المقرر 14/7 الذي اعتمد مبادئ توجيهية بشأن التنوع البيولوجي وتطوير السياحة وركز على أهميتها لشركات الأعمال في قطاع السياحة،

وإذ يلاحظ إعلان تشا-آم بشأن التنوع البيولوجي الذي صدر عن منتدى آسيا الإقليمي بشأن التنوع البيولوجي، والذي أقر بأن الطبيعة هي أساس الحياة وأن حماية الطبيعة هي المهمة المشتركة لقطاع الأعمال، والحكومة والأكاديميين، وغيرهم من أصحاب المصلحة المتعددين في المجتمع،

وإذ يحيط علما بإعلان كيدانرين المنقح بشأن التنوع البيولوجي، إرشادات لسياسة العمل،

وإذ يحيط علما أيضا بأعمال مختلف هيئات المقاييس الطوعية وهيئات إصدار التراخيص مثل (ضمن جملة هيئات) مجلس رعاية الغابات، ومجلس الوصاية البحرية، والمنظمات الدولية لوضع ملصقات التجارة العادلة، وتحالف الغابات المطيرة، ومعهد لايف،

وإذ يلاحظ الروابط بين التنوع البيولوجي والجوانب الأخرى للتنمية المستدامة وأهمية تركيز مسؤولية قطاع الأعمال على اتخاذ إجراءات لمعالجة فقدان التنوع البيولوجي، فضلا عن تغير المناخ والتصحر،

وإذ يسلم بأهمية الاستمرار في دعوة شركات الأعمال إلى تبني الغايات الشاملة للاتفاقية وبروتوكولها والعمل بموجبها، لمساعدتها على فهم وتنفيذ أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، ومساعدتها على فهم كيفية موامة التنوع البيولوجي في جدول الأعمال الشامل للتنمية المستدامة،

1- يدعو شركات الأعمال إلى مواصلة التنسيق مع الحكومات الوطنية، ومنظمات المجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية، وأصحاب المصلحة الآخرين، وصياغة الإجراءات ذات الصلة لحفظ التنوع البيولوجي وللإستخدام المستدام لخدمات النظم الإيكولوجية، وللتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية، التي تتفق مع الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

2- يدعو كذلك شركات الأعمال إلى النظر بالكامل في مقاييس الأداء المنقحة لعام 2012 الصادرة عن مؤسسة التمويل الدولية التي تدمج مقاييس الاستدامة؛

3- يدعو الأطراف إلى القيام بما يلي:

(أ) النهوض بالدمج الكامل لقيم التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في أنشطة القطاع الخاص، مع الأخذ في الحسبان النتائج والتوصيات في تقرير لقطاع الأعمال الصادر عن في دراسة اقتصاديات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي والعمل المنفذ في إطار التقييمات الوطنية للنظم الإيكولوجية؛

(ب) التصديق على بروتوكول ناغويا وتنفيذه من أجل توفير اليقين القانوني والشفافية لمقدمي ومستخدمي الموارد الجينية؛

(ج) النظر في السياسات والتشريعات التي توقف فقدان التنوع البيولوجي وتخفف الحوافز بما فيها الإعانات الضارة بالتنوع البيولوجي، بما في ذلك الآثار على التنوع البيولوجي، وذلك في سياسات الشراء الحكومية، وفقا للأولويات والظروف الوطنية؛

(د) أن تأخذ في الحسبان سياسات أخرى من شأنها أن توقف فقدان التنوع البيولوجي، مثل ما يلي، ضمن سياسات أخرى، وفقا للأولويات والظروف الوطنية:

- (1) التشجيع على النظر في أفضل الممارسات للمقاييس الطوعية ونظم إصدار التراخيص التي تحترم غايات وأهداف الاتفاقية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي التي ستحفز الإدارة المستدامة للمناظر الطبيعية الأرضية والمناظر الطبيعية البحرية، وتساعد الشركات (خصوصا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم) على تقييم والمعالجة الفعالة لأثرها على التنوع البيولوجي وعلى المجتمعات الأصلية والمحلية؛
- (2) التشجيع على، والمساعدة في (حسب مقتضى الحال)، إنشاء أطر للرصد والإبلاغ لتقديم حوافز للامتثال لسياسات ومقاييس الاستدامة؛
- (3) تخفيض الحوافز بما في ذلك الإعانات التي تضر بالتنوع البيولوجي وفقا للمقرر 44/10؛

4- شجع شركات الأعمال على ما يلي:

- (أ) على الاستمرار في اتخاذ إجراءات تكون أساسية لتنفيذ الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي وفقا للمقرر 2/10 والسياسات الوطنية، والإبلاغ عن العقبات التي تواجهها في القيام بذلك؛
- (ب) حث سلاسل إمداداتها، وأصحاب المصلحة الآخرين، على الإبلاغ عن التقدم المحرز في تعميم أهداف الاتفاقية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك استراتيجيات وخطط عملها للتنوع البيولوجي؛
- (ج) تحليل الآثار، وأوجه الاعتماد، والفرص والمخاطر للقطاعات الفردية حسبما تتعلق بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، مع الأخذ في الحسبان نتائج وتوصيات تقرير قطاع الأعمال الصادر عن دراسة النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي؛
- (د) اعتماد سياسات تحترم غايات وأهداف الاتفاقية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك وسائل الاستهلاك والإنتاج المستدامين واستخدام المقاييس ونظم إصدار التراخيص الطوعية التي تدمج الضمانات الفعالة للتنوع البيولوجي، حسب مقتضى الحال؛
- (هـ) موازنة استثماراتها لدعم حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام؛
- (و) الاستمرار في إقامة الحوار مع الحكومة بشأن جميع الجوانب ذات الصلة بجدول أعمال التنوع البيولوجي الوطني والدولي من خلال المبادرات الوطنية لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي ووسائل أخرى، للتأكد من أن آثار قطاع الأعمال على التنوع البيولوجي يتم أخذها في الاعتبار على النحو الواجب؛

5- يطلب إلى الأمين التنفيذي القيام بما يلي، رهنا بتوافر الموارد وبالتعاون مع المنظمات ذات

الصلة:

(أ) الاستمرار في تيسير الحوار بين قطاع الأعمال، والحكومة وأصحاب المصلحة الآخرين من خلال الدعم الجاري للمبادرات الوطنية والإقليمية والدولية لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي باستخدام الشراكة العالمية كإطار؛

(ب) جمع المعلومات عن أفضل الممارسات التي تدمج جميع الأهداف الثلاثة للاتفاقية وأهداف بروتوكولها وتيسير إشراك شركات الأعمال، والحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين في اعتماد هذه الممارسات من خلال وسائل تشمل الموقع الشبكي للمنبر العالمي لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي، والنشرات الاخبارية، وحلقات عمل محددة وموجهة؛

(ج) الاستمرار في العمل مع الشركاء على مزيد من الصياغة لتحليل الأدوات والآليات المختلفة وبذلك مساعدة الشركات (بما في ذلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم) على فهم وتقييم واعتماد الحلول المؤثرة والموثوقة والمجدية من حيث التكلفة وذلك لإدارة المخاطر على التنوع البيولوجي؛

(د) المساعدة في زيادة التوعية بدوافع فقدان التنوع البيولوجي عن طريق التعاون مع الشركاء الوطنيين والإقليميين والدوليين ذوي الصلة، بما في ذلك المبادرات الوطنية والإقليمية، وبذلك مساعدة شركات الأعمال (بما في ذلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم) على بناء القدرات على مواومة التنوع البيولوجي فضلا عن المساعلة في جدول الأعمال الشامل للتنمية المستدامة."



#### 8/4- خطة العمل المتعددة السنوات للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي من أجل التنمية

يوصي الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر مقراً على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف،

إن يشير إلى مقره 23/10، الذي رحب فيه بخطة العمل المتعددة السنوات للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي من أجل التنمية والتي اعتمدها مجموعة السبعة والسبعين والصين في منتدى التعاون فيما بين بلدان الجنوب الذي عُقد في 17 أكتوبر/تشرين الأول 2010،

وإن يرحب بنتائج اجتماع الخبراء الثالث للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، الذي استضافته جمهورية كوريا، من خلال معهدها الوطني للموارد البيولوجية، من 18 إلى 20 مايو/أيار 2011،

وإن يسلم بأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب الذي يكمله ويدعمه التعاون بين الشمال والجنوب والتعاون الثلاثي تمثل إسهامات هامة في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020،

1- يشجع الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة وأصحاب المصلحة الآخرين على تنفيذ خطة العمل المتعددة السنوات للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي من أجل التنمية في سياق الأولويات والقدرات والاحتياجات المحددة على المستوى الوطني؛

2- يكرر دعوته الواردة في الفقرة 7 من المقرر 23/10 إلى مرفق البيئة العالمية للنظر في إنشاء صندوق استثماري للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي لتنفيذ خطة العمل للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020 [يما في ذلك خطة العمل المتعددة السنوات بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التنوع البيولوجي من أجل التنمية] استناداً إلى مساهمات طوعية، ويرحب بالمناقشات الجارية بشأن هذه المسألة؛

3- إن يشير إلى مقره 23/10، يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يشجع التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي بوصفهما جزءاً من نهج مترابط ومتسق ومنسق للتعاون التقني والعلمي وتبادل المعلومات.